

316097 - تصرف لهم الشركة مالا لشراء حذاء للعمل فهل يجوز أن يحتفظ به أو يبيعه ويأتي بحذاء

مستعمل ؟

السؤال

أعمل بشركة هندسية منذ سنتين، وعند بداية العمل معهم صرفوا لي مبلغا لشراء حذاء خاص بالعمل، وهذا يتم مع كل من يأتي جديدا بالشركة، ثم اشتريت هذا الحذاء جديدا، وسلمت للشركة فاتورته، ولكني وضعته بالبيت لاستخدامه مستقبلا، وذلك منعا للهلاك سريعا، وجئت بحذاء آخر شخصي إلى العمل به نفس المواصفات المطلوبة، ولكنه مستعمل، فهل يجوز ذلك ؟ وهل يجوز التصرف بهذا الحذاء الجديد من بيعه والانتفاع بماله، أو استخدامه شخصيا؛ طالما جئت بالبديل عنه بالعمل كما ذكرت ؟ وهل إذا قامت الشركة مستقبلا بصرف مبلغ لشراء أحذية جديدة للأشخاص القدامى وأنا منهم بداعي أن الأحذية الخاصة بالعمل تهلك كل فترة، فهل يجوز أن أنتفع بذلك المال، أم علي أن لا أخذ هذا المال، مع العلم بأن الحذاء الشخصي الذي جئت به العمل بدلا من الجديد الذي اشتريته ممكن أن يكون هالكا أو سليما ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولا:

إذا أعطت الشركة مالا للموظف ليشتري شيئا يستخدمه في العمل، فليس له أن يشتريه ويجعله في بيته ويستعمل بدلا عنه؛ لأن هذه ليست هبة محضة، وإنما هبة مشروطة، فيلزم العمل فيها بالشرط.

جاء في "أسنى المطالب" للشيخ زكريا الأنصاري رحمه الله (2/ 479):

" (وَلَوْ أَعْطَاهُ دَرَاهِمَ وَقَالَ اشْتَرِ لَكَ بِهَا عِمَامَةً أَوْ أُدْخِلْ بِهَا الْحَمَّامَ) أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ (تَعَيَّنَتْ) لِذَلِكَ مُرَاعَاةً لِمَا لَغَرَضِ الدَّافِعِ هَذَا (إِنْ قَصَدَ سَتْرَ رَأْسِهِ) بِالْعِمَامَةِ (وَتَنْظِيفَهُ) بِدُخُولِهِ الْحَمَّامَ لِمَا رَأَى بِهِ مِنْ كَشْفِ الرَّأْسِ وَشَعَثِ الْبَدَنِ وَوَسْخِهِ (وَالْأَيُّ وَإِنْ لَمْ يَقْصِدْ ذَلِكَ بِأَنْ قَالَهُ عَلَى سَبِيلِ التَّبَسُّطِ الْمُعْتَادِ (فَلَا) تَتَعَيَّنُ لِذَلِكَ بَلْ يَمْلِكُهَا أَوْ يَتَصَرَّفُ فِيهَا كَيْفَ شَاءَ. " انتهى.

وقال الشيخ سليمان بن عمر الجمل رحمه الله: " لَوْ دَفَعَ لَهُ تَمْرًا لِيُفْطَرَ عَلَيْهِ تَعَيَّنَ لَهُ عَلَى مَا يَظْهَرُ فَلَا يَجُوزُ اسْتِعْمَالُهُ فِي غَيْرِهِ نَظْرًا لِمَا لَغَرَضِ الدَّافِعِ " انتهى من "حاشية الجمل على شرح المنهج" (2/ 328).

وقال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله: "القاعدة عندنا في هذا: أن من أخذ من الناس أموالاً لشيء معين، فإنه لا يصرفها في غيره إلا بعد استئذانهم" انتهى من "اللقاء الشهري" (9/4).

وعليه ، فقد أخطأت بصنيعك هذا، وعليك أن تستعمل الحذاء الجديد في العمل، إلا أن تأذن الشركة في استعمال غيره.

ثانياً:

إذا صرفت الشركة مالا لشراء أحذية أخرى، لمن أخذ قبل ذلك، فلا حرج لمن انطبق عليه الشرط، أن يأخذه، كما لو شرطوا فساد الحذاء الأول، أو شرطوا الحاجة لحذاء جديد.

فإن لم يكن شرط ، وإنما راعوا أن مضي المدة يترتب عليه عدم صلاحية الأول، فلا حرج في أخذك المال وشراء حذاء جديد، ولو كان حذاءك الأول ما زال بحالة جيدة ، بعد تصحيح خطئك الأول واستعمالك له في العمل.

وذلك أنه لا يلزمك أكثر من التوبة، واستعمال الحذاء في العمل، فلو بقي جديداً، فلا حرج في أخذ المال مجدداً لشراء حذاء جديد، ما دام لم يُشترط فساد الأول.

والله أعلم.